

٣- وتطلب الى الامين العام والى الرؤساء التنفيذيين للوكالات المعنية المنتمية الى اسرة الامم المتحدة ، تذكر الحاجات المباشرة والمقبلة للبلدان المنكوبة ، وتزويدها ، فيما يتعلق بغذائها الانعاشية ، بالمساعدة اللازمة ، يستمدونها من الموارد المتوفرة ، ويستصدرون لذلك عند الاقتضاء الاذن اللازم من الهيئات التنفيذية لمنظماتهم المختلفة .

الجلسة العامة ١٢٥٤
١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣

القرار ١٨٩٨ (الدورة ١٨)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بتحسين نهج العمل
في الجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر مع الارتياح البادرة الصادرة عن رئيس الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة في مذكرته المؤرخة في ٢٦ نيسان (ابريل) ١٩٦٢ والموضوعة بشأن نهج العمل في الجمعية (١) ،
وان تشير الى القرار الذي اتخذته في ٣٠ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٢ وانشأت به اللجنة الخاصة المعنية بتحسين نهج العمل في الجمعية العامة ، والى القرار ١٨٤٥ (الدورة ١٧) الذي اتخذته في ١٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ وقررت فيه الابقاء على اللجنة ،
وقد نارت في التقرير الذي قدمته اللجنة الخاصة عملا بالقرار الاخير السالف (٢) ،
وان تدرك الحاجة الى تكييف نهج عملها مع الظروف المتغيرة في الجمعية العامة ، ولا سيما تلك الناجمة عن الزيادة السريعة في عدد الدول الاعضاء ،
وان يهتمها مع ذلك تفادي اى تخفيض في امكانيات العمل المتوفرة للجمعية العامة بموجب ميثاق الامم المتحدة والنظام الداخلي للجمعية العامة ،
واقترعا منها بأن مصالح المنظمة والدول الاعضاء تقتضي الاضطلاع بعمل الجمعية العامة على افضل واسرع وجه ممكن ، ومراعاة عدم تجاوز مدة الدورات العادية ثلاثة عشر اسبوعا الا في الحالات الاستثنائية ،

-
- (١) المرجع الاخير ، الدورة السابعة عشرة ، المرفقات ، البند ٨٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥١٢٣ .
(٢) المرجع الاخير ، الدورة الثامنة عشرة ، المرفقات ، البند ٢٥ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٤٢٣ .

تحيط علما بالملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بتعسين نهج العمل في الجمعية العامة ، وتقر التوصيات التي قدمتها اللجنة ، ولا سيما تلك التي تنص على ما يلي :

(أ) ان يبذل رئيس الجمعية العامة جميع الجهود اللازمة لتأمين سير المناقشة العامة سيراً منهجياً نظامياً ، وأن يقفل باب الكلام ، بعد موافقة الجمعية العامة ، في اقرب وقت يراه ممكناً ؛

(ب) ان تبدأ جميع اللجان الرئيسية ، باستثناء اللجنة الاولى ، اعمالها في موعد لا يتجاوز يومي عمل من بعد تلقيها قائمة بنود جدول الاعمال المحالة اليها من الجمعية العامة ؛

(ج) ان تجتمع اللجنة الاولى في اقرب وقت ممكن لتدائم اعمالها وترتيب مناقشة البنود المحالة اليها وبدء المناقشة النظامية لجدول اعمالها ؛ ويمكن في بداية الدورة عقد جلسات اللجنة اثناء انقطاع المناقشة العامة ، اما بعد ذلك ، فيمكن عقد الجلسات العامة للجمعية خلال شدار من اليوم ، بينما يخصص الشطر الآخر للجنة الاولى فتتمكن بذلك من المضي في عملها المعتاد في اقرب وقت ممكن بعد افتتاح الدورة ؛

(د) ان تقوم كل لجنة من اللجان الرئيسية بوضع برنامج عملها في اقرب وقت ممكن ، مع تضمينه المواعيد التقريبية التي ستعتمد فيها الى نظر البنود المختلفة المحالة اليها والموعد الذي تزمع فيه انهاء اعمالها ، على ان يرسل هذا البرنامج الى المكتب لتمكينه من ابداء التوصيات التي يرى لزومها ، بما فيها ، عندما يستنسب ذلك ، التوصيات المتعلقة بالمواعيد التي يتمين على اللجان الرئيسية انهاء اعمالها فيها ؛

(هـ) ان تناظر كل لجنة من اللجان الرئيسية ، في ان تنشيء ، في الظروف المشـار اليها في النبذتين ٢٦ و ٣٢ من تقرير اللجنة الخاصة ، لجانا فرعية او افرقة عاملة تكون محدودة العجم ولكن صادقة التمثيل لتكوين اللجنة التي انشأتها لتسهيل اعمالها ؛

(و) ان يمارس المكتب والمؤلفه المقررة له في المواد ٤٠ و ٤١ و ٤٢ من النظام الداخلي وأن يبدى خاصة التوصيات المناسبة لدفع تقدم اعمال الجمعية ولجانها على نحو يسهل اختتام الدورة في الموعد المحدد ، وان يجتمع مرة على الاقل كل ثلاثة اسابيع لتسقيق ذلك الهدف ؛

(ز) ان يقوم الرؤساء ، تصجيلاً لاعمال الجمعية ، باستغلال الامكانيات المتوفرة في النظام الداخلي وباستعمال الخاصيات المقررة لهم في المادتين ٣٥ و ١٠٨ ، وان يقوموا خاصة ، لتحقيق ذلك ، بما يلي :

١ ' افتتاح الجلسات في الوقت المحدد ؛

٢ ' حث الممثلين على الكلام حسب ترتيب قيد هم في قائمة المتكلمين مع مراعاة قيد الممثلين المنوعين من فعل ذلك في آخر القائمة ما لم يكونوا قد رتبوا تبادل دور الكلام مع الممثلين الآخرين ؛

٣' تاييبق الذانام الداغلي تدليبقا يكفل سلامة استعمال حق الرد وتحليل الاقتراعات
والبالكلام الاستثنائي .

الجلسة العامة ١٢٥٦
١١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٣

القرار ١٩٠٧ (الدورة ١٨)
سنة التعاون الدولي

ان الجمعية العامة ،

ان تؤكّد من جديد قرارها ١٨٤٤ (الدورة ١٧) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦٢ ،

وان تحيا علما بتقرير اللجنة التحضيرية المعنية بسنة التعاون الدولي (١) ،

وان تدرك المشاكل الدولية الجسيمة العديدة الباقية دون حل وقيام الحاجة بالتالي
الى التعاون الدولي ،

وان ترى ضرورة سمي الدول الاعضاء الى تعزيز التدابير الرامية الى ازالة التوتر الدولي ،

واقترانها منها بأن ازيد الادراك العام لمدى اهمية التعاون اليومي القائم يؤدي الى
اجراء تقديرا افضل لالبيعة المجتمع العالمي الحقيقية ولمصالح الجنس البشري المشتركة ،

واقترانها منها بأن تكريس سنة للتعاون الدولي يساعد على زيادة التفاهم والتعاون في
العالم ويسهل بالتالي تسوية المشاكل الدولية الرئيسية ،

١- تاللق على عام ١٩٦٥ الموافق للعام العشرين للامم المتحدة اسم ' سنة التعاون
الدولي ' ؛

٢- وتعرب عن تقديرها للجنة التحضيرية المعنية بسنة التعاون الدولي للعمل الذي
قامت به ؛

٣- وتحيا علما بالمبادئ العامة والنشاطات المقترحة والاقتراحات المتعلقة بالداعية ،
التي ارضت بها اللجنة التحضيرية في تقريرها ؛

٤- وتطلب الى جميع الدول الاعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة
الذرية ، والمنظمات غير الحكومية المعنية ، ما يلي :

(١) المرجع الاخير ، البند ٢٤ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج ع / ٥٥٦١ .